رابط المادة على منصة باحث

50 برنامج مهمات العلم الخامس)5341(بالمدينة

المجلس 2 من شرح)نخبة الفكر(| برنامج مهمات العلم 5341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي جعل الدين مراتب ودرجات وسير للعلم به اصولا ومهمات. واشهد ان لا اله الا الله حقا اشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا. اللهم صل على محمد وعلى ال محمد. كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم - 00:00:00

انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيدة اما بعد فحدثني جماعة من الشيوخ وهو اول حديث سمعته منهم باسناد كل الى سفيان ابن عيينة عن ابن دينار - 00:00:33

عن ابي قابوس مولى عبدالله بن عمرو عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء - 00:00:53

ومن اكد الرحمة رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقينهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين. ومن طرائق برحمتهم ايقافهم على مهمات العلم باقراء اصول المتون وتبيين مقاصدها الكلية ومعانيها الاجمالية استفتح بذلك المبتدئون تلقيهم ويجد فيه المتوسطون ما يذكرهم ويطلع منه المنتهون الى تحقيق مسائل العلم - 00:01:11

وهذا المجلس الثاني في شرح كتاب الثالث عشر من برنامج مهمات العلم في السنة الخامسة خمس وثلاثين بعد الاربع مئة والالف وهو كتاب نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر للعلامة احمد ابن علي ابن حجر العسقلاني رحمه الله - 00:01:41

المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة. ولا يزال القول موصولا في بيان اسباب لطعن فسابعها مخالفة الراوي غيره مخالفة الراوي غيره. وهي ستة انواع اولها مخالفة بتغيير سياق الاسناد مخالفة بتغيير سياق الاسناد. ويسمى الحديث المتصف بها مدرج الاسناد - 00:02:01

ويسمى الحديث المتصف بها مدرج الاسناد. وثانيها مخالفة بدمج موقوف رفوع بدمج موقوف بمرفوع ويسمى الحديث المتصل بها مدرج المتن وثالثها مخالفة بتقديم او تأخير ويسمى الحديث المتصف بها المقلوب - 00:02:38

ورابعها مخالفة لزيادة راو ويسمى الحديث المتصف بها المزيد في متصل الاسانيد وخامسها مخالفة بابدال راو ولا مرجح مخالفة بابدال راو ولا مرجح. ويسمى الحديث المتصف بها المضطرب وسادسها مخالفة بتغيير حروف مع بقاء السياق. مخالفة لتغيير حروف مع بقاء السياق - 00:03:07

يسمى الحديث المتصف بها المصحف والمحرف وعلى ما ذكر المصنف تعرف هذه الانواع فيقال الحديث المدرج هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره. هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير سياق - 00:03:45

بتغيير سياق الاسناد او دمج موقوف بمرفوع او دمجي موقوف بمرفوع وبعبارة اوضح هو الحديث الذي ادخل فيه ما ليس من لفظه والحديث الذي ادخل فيه ما ليس من لفظه - 00:04:13

واما المطلوب فهو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتقديم او تأخير. هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتقديم او تأخير والصحيح انه الحديث الذي وقع فيه الابدال الحديث الذي وقع فيه الابدال - 00:04:36

ليشمل التقديم والتأخير وغيرهما ليشمل التقديم والتأخير وغيرهما واما المزيد في متصل الاسانيد فهو الحديث الذي خالف فيه

الراوي غيره. الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره. بزيادة قيادة راو في اثناء الاسناد - 00:04:59
بزيادة راو في اثناء الاسناد ومن لم يزدها اتقن ممن زادها ومن لم يزدها اتقن ممن زادها. فيكون الزائد ادخل راويا في سياق اسناد تصل فيكون الزائد ادخل راويا في سياق اسناد متصل. وشرطه - 00:05:28
ان يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة ان يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة من الراوي الاتقن والا فمتى كان معنعنا فربما ترجحت الزيادة او صح الوجهان معا واما المضطرب في الحديث - 00:05:55
فهو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بابدال راو ولا مرجح. هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بابدال راو ولا مرجح وبعبارة ابين فالحديث المضطرب هو الحديث الذي روي على وجوه مختلفة متساوية - 00:06:23
والحديث الذي روي على وجوه مختلفة متساوية. ولم يمكن الجمع بينها ولا ترجيح احدها يمكن الجمع بينها ولا ترجع احدها. واما المصحف والمحرف فهو الحديث الذي فيه الراوي غيره بتغيير حروف مع بقاء السياق الذي خالف فيه الراوي غيره - 00:06:49
بتغيير حروف مع بقاء السياق. وبين المصنف في نزهة النظر انه ان كان التغيير النقد فهو المصحف ان كان التغيير بالنقض فهو المصحف. وان كان التغيير بالحركات فهو المحرف. وان كانت - 00:07:20
تغيير بحركاتي فهو المحرف. فالفرق عنده بين المصحف والمحرم ان المصحف يختص بالنقد الذي يتعلق بالحروف وان المحرف يتعلق بالحركات التي تقع على تلك الحروف يشبه ان يكون هذا اصطلاحا خاصا به - 00:07:42
فان عامة المتصرفين في هذا الفن يجعلون التصحيف والتحريف بمعنى واحد وهذا التغيير يكون في النطق او الرسم. يعني الكتابة او المعنى. ولاجل هذا ذكر رواية الحديث بالمعنى بعد هذا لكونها تغييرا. فقال ولا يجوز تعمد تغيير المتن الى اخر - 00:08:10
وهذه الجملة ذكر فيها المصنف مسألتين شريفتين اولاهما تعريف رواية الحديث بالمعنى تعريف رواية الحديث بالمعنى ويستفاد مما ذكره انها تغيير لفظ متن الحديث بالنقص والمرادف تغيير متن الحديث بالنقص والمرادف - 00:08:40
وتغيير متن الحديث بالنقص يكون بترك بعض الالفاظ وتغيير متن الحديث بالنقص يكون بترك بعض الالفاظ. وتغييره بالمرادف يكون بالتعبير عنه بلفظ اخر يؤدي معناه. يكون بالتعبير عنه بلفظ اخر يؤدي معناه - 00:09:10
وكما تقع رواية الحديث معنى في المتن فانها تقع في الاسناد ايضا. ومنها قولهم بعد سياق حديث ما باسناده وبه اي بالاسناد السابق له. فان هذا من جنس رواية السند بالمعنى اختصارا له - 00:09:34
ولم يذكر المصنف رحمه الله رواية الاسناد بالمعنى مع وقوعها فيه لامور ثلاثة. ولم يذكر المصنف رواية الاسناد بالمعنى لامور ثلاثة احدها ندرة ذلك احدها ندرة ذلك وثانيها عدم تأثيره - 00:09:59
عدم تأثيره وثالثها ان ذكر رواية المعنى ان ذكر رواية الحديث بالمعنى المقصود منها صيانة كلام النبي ان ذكر رواية الحديث بالمعنى المقصود منها صيانة كلام النبي صلى الله عليه وسلم من اجنبي عنه - 00:10:24
ذلك بالسند لا مدخل له الا من وجه بعيد. وتعلق ذلك بالسند لا مدخل له الا من وجه لانه لا يشتمل على شيء من اللفظ النبوي ومقصود هذه الجملة التي تقدمت ان كلام صاحب النخبة ذكر فيه رواية الحديث بالمعنى مما يتعلق بالمتن فقط - 00:10:47
اما ما يتعلق في الاسناد فلم يذكره مع وقوعه فهو واقع في البخاري في مواضع كأن يذكر البخاري حديثا يسنده اولا كقوله حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد - 00:11:14
يعني الاعرج عن ابي هريرة ثم يذكر حديثا ثم يقول وبه يريد بقوله وبه ماذا الاسناد المتقدم وهذه رواية للاسناد بالمعنى لانها رواية بكلمة ترادف كل ما قدم وتعبر عنه - 00:11:33
فالرواية بالمعنى في الاسناد واقعة لكن المصنف ترك ذكرها لاجل الامور الثلاثة التي ذكرتها لك. اما المسألة الثانية فهي بيان حكم رواية الحديث بالمعنى بيان حكم رواية الحديث بالمعنى وهي عدم الجواز الا - 00:11:55
عالم بما تحيل المعاني عدم الجواز الا لعالم بما تحيل المعاني اي بما تغيره المعاني من القوالب التي تجعل فيها من الالفاظ ثم استطرد المصنف فذكر ان خفاء معنى الحديث - 00:12:17

علمين من علومه ان خفاء معنى المتن من الحديث اثمر علمين من علومه. هما غريب ومشكل الحديث والفرق بينهما ان غريب الحديث هو ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه مستعملا بقلة. ما خفي فيه معنى اللفظ - 00:12:42

لكونه مستعملا بقلة. ومشكل الحديث هو ما خفي فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله ومشكل الحديث هو ما خفي فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله. افاده المصنف في نزهة النظر ودقة المدلول هي خفاء معناه المقصود. هي خفاء معناه المقصود في الدلالة على المطلوب - 00:13:07

هي خفاء معناه المقصود في الدلالة على المطلوب. والفرق بين مختلف الحديث الذي ذكره ومشكله ان النظر في مختلف الحديث يكون بين حديثين ان النظر في مختلف الحديث يكون بين حديثين توهم تعارضهما - 00:13:38

اما في مشكل الحديث فالنظر الى خفاء المعنى دون اعتبار التعارض فالنظر الى خفاء المعنى دون اعتبار التعارض. فمتى وجد الخفاء ولو بلا تعارض سمي ايش مشكلا او وجد التعارض لا مع حديث اخر. او وجد التعارض لا مع حديث اخر. بل مع اية - 00:14:08

او اجماع او دلالة عقلية او غيرها فاذا توهم تعارض بين اية وحديث عد هذا الحديث من جملة ايش مشكله باعتبار التعارض الواقع لا مع حديث اخر بل مع اية. لانه لو كان مع حديث اخر لسمي مختلفا - 00:14:40

الحديث والثامن من اسباب الطعن جهالة الراوي وهي عدم العلم بالراوي او بحاله. عدم العلم بالراوي او بحاله. وذكر المصنف ان اسباب الجهالة ثلاثة اولها كثرة نعوت الراوي اي القابه. كثرة نعوت الراوي اي القابه. فيذكر بغير - 00:15:09

شهر به تدليسا لغرض ما فيذكر بغير ما اشتهر به تدليسا لغرض ما وصنفوا لتمييز رواته نوعا من علوم الحديث هو الموضح وصنفوا لتمييز رواته نوعا من علوم الحديث هو الموضح - 00:15:38

والثاني قلة رواية الراوي فلا يكثر الاخذ عنه قلة رواية الراوي فلا يكثر الاخذ عنه. وصنفوا لتمييز رواته نوعا من انواع علوم الحديث هو الوحدان. هو الوحدان اي من روى عنه واحد من الرواة فقط. وثالثها ترك تسمية الراوي اختصارا - 00:16:04

ترك تسمية الراوي اختصارا وصنفوا في تمييز رواته نوعا من انواع علوم الحديث هو المبهمات ويعلم مما ذكره المصنف ان المجهول اثمان وكل من القسمين نوعان فالقسم الاول المجهول المبهم الذي لم يسمى المجهول المبهم الذي لم يسمى وهو نوعان - 00:16:35

احدهما مبهم على التعديل. مبهم على التعديل كقول عن رجل ثقة والاخر مبهم دون تعديل كقول عن رجل وكلاهما حكمه الرد فلا يقبل حديث هذا ولا ذاك على الاصح. والقسم الثاني المجهول العين المجهول - 00:17:06

العين الذي سمي المجهول المعين المجهول المعين الذي سمي وهو نوعان احدهما مجهول احدهما ما سمي وتفرد عنه واحد ولم يوثق ما سمي وتفرد عنه واحد ولم يوثق. ويسمى مجهول العين - 00:17:37

ويسمى مجهول العين. والاخر ما سمي وروى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق ما سمي وروى عنه ثاني فصاعدا ولم يوثق ويسمى مجهول الحال ومستورا ايضا ويسمى مجهول الحال ومستورا ايضا - 00:18:08

وهذا الذي ذكره المصنف من القسمة والحج واقع باعتبار ما استقر عليه الاصطلاح وان كان يوجد في كلام حفاظ الاولين تصرف اخر غير الذي ذكر. لكن سلم ادراك العلوم معرفة ما استقر فيها من الاصطلاحات. لكن سلم معرفة العلوم معرفة ما استقر فيها من الاصطلاحات. فمر - 00:18:34

فمن رام ان يطلب علما فمن الغلط طلب جميع ما ذكر في اصطلاحاته لانه يشوش التلقي ويضعف الفهم. فيقتصر على تلقي ما استقر عليه الاصطلاح. ثم يزيد بعد ذلك مع المدة والقوة ما وراء ذلك - 00:19:02

مثاله المرسل الذي تقدم. فان الذي استقر عليه الاصطلاح ان المرسل ايش؟ وما اضافه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا باعتبار استقرار الاصطلاح اي العرف الشائع عند علماء هذا الفن. اما باعتبار - 00:19:26

رفات الاوائل وما ذكروه هم وغيرهم فانه اكثر من ذلك. وقد تتبعته قديما فوجدت ان يوجد عندهم المرسل على ستة عشر معنى فاذا تلقى الطالب في اول امره معرفة المرسل - 00:19:51

بهذه الاقوال الستة عشر ما تكون النتيجة ها ما يطلع طالب علم ترى ما يطلع طالب علم هو يغر نفسه ويضره من يعلمه كذلك لانه لا

يفهم الاصطلاح الذي استقر فيخرج مشوشا في علومه لكنه اذا اتقن اصطلاحات العلوم ثم ترقى الى ما فوق ذلك - 00:20:12
تمكن فيها. والتاسع من اسباب الطعن بدعة الراوي والبدعة شرعا هي ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد. وهي على ما ذكره المصنف نوعان. اولهما بدعة - 00:20:39
بمكف ولا يقبل حديث صاحبها الجمهور وثانيها بدعة بمفسق ويقبل حديثه بشرطين احدهما الا يكون داعية الى بدعته الا يكون داعية الى بدعته. والاخر الا يكون فيما رواه ما يقوي تلك البدعة - 00:21:06
الا يكون فيما رواه ما يقوي تلك البدعة والعاشر من اسباب الطعن سوء حفظ الراوي وسوء الحفظ له حالان الحال الاولى ان يرجح ان يرجح خطأ الراوي اصابته فيكون اكثر امره الخطأ - 00:21:37
فيكون اكثر امره في حديثه الخطأ. والحال الثانية ان يكونا متساويين. ان يكونا متساويين فسوء الحفظ هو ريحان خطأ الراوي على اصابته او تساويهما فسوء الحفظ هو رجحان خطأ الراوي على اصابته او تساويهما كما يستفاد من عبارة - 00:22:09
مصنفي في شرحه وسوء الحفظ نوعان احدهما سوء حفظ سوء حفظ لازم للراوي ويسمى حديثه شاذا على قول سوء حفظ لازم للراوي ويسمى حديثه شادا على قول فالشاذ هو الحديث الذي يرويه سيء الحفظ - 00:22:38
هو الحديث الذي يرويه سيء الحفظ. وهو معنى اخر للشاذ سوى الذي تقدم اولا. وهو معنى اخر اخر للشاذ سوى الذي تقدم اولا. والاخر سوء حفظ طارئ على الراوي سوء حفظ طارئ على الراوي ويسمى الراوي الموصوف به مختلطا - 00:23:10
ويسمى الراوي الموصوف به مختلطا. وهي حال تعتري من كان ضابطا محفوظا وهي حال تعتري من كان ضابطا محفوظا ثم طرأ عليه سوء الحفظ ثم طرأ عليه سوء الحفظ فتغير حفظه ولم يتميز حديثه - 00:23:36
فتغير حفظه ولم يتميز حديثه فصار مختلطا ولما فرغ المصنف من عد اسباب الرد بسخط او طعن نبه الى ما يتقوى اذا توبع من الانواع المتقدمة وهو حديث سيء الحفظ والمستور والمدلس والمرسل. فان حديث هؤلاء - 00:24:05
يصير حسنا لا لذاته بل بمجموعه وهو الحسن لغيره على ما تقدم في معناه. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ثم الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره او الى الصحابي كذلك - 00:24:32
وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخلت عدة في الاصح او الى التابعي وهو من لقي الصحابي كذلك. فالاول المرفوع والثاني هو الثالث المقطوع ومن دون التابع فيه مثله. ويقال للاخيرين الاثر والمسند مرفوع صحابهم بسند ظاهره الاتصال. ذكر المصنف رحمه - 00:24:52
الله هنا اقسام الحديث باعتبار من يضاف اليه اقسام الحديث باعتبار من يضاف اليه. وانه ثلاثة اقسام اولها المرفوع وهو ما ينتهي فيه الاسناد ما ينتهي فيه الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:12
تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره وبعبارة اجمع هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصف. ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصف - 00:25:39
فقيد ما اضيف اغنى عن قيد تصريحا او حكما. فقيد ما اضيف اغنى عن قيد تصريحا او حكما واحتيج الى زيادة او وصف تتميما لحقيقته في الواقع تتميما لحقيقته في الواقع. فان الاوصاف المذكورة له صلى الله عليه وسلم في حليته الظاهرة - 00:26:08
واخلاقه الباهرة هي من جملة ما يضاف اليه صلى الله عليه وسلم. والمرفوع نوعان احدهما مرفوع مسند وهو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فيشمل المتصل حقيقة - 00:26:38
فيشمل المتصل حقيقة وما ظاهره الاتصال وفيه انقطاع خفي وما ظاهره الاتصال وفيه انقطاع خفي. وهو ايش اللي ظاهر الاتصال في انقطاع الخفي وهو المدلس والمرسل القبي وهو المدلس والمرسل الخفي. والاخر مرفوع غير مسند - 00:27:08
مرفوع غير مسند وهو مرفوع صحابي بسند لم يتصل. وهو مرفوع صحابي بسند لم يتصل. وثانيا فيها الموقوف وثانيها الموقوف وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى الصحابي تصريحا او حكم من قول او فعل او تقرير - 00:27:34
وبعبارة نظير ما تقدم في المرفوع يقال الموقوف هو ما اضيف الى الصحابي من قول او فعل او تقرير او وصف وعرف المصنف

الصحابي بانه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا ومات على الاسلام - 00:28:03
ولو تخللته ردة على الاصح اي ولو اتفق انه اسلم وصحب النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارتد ثم رجع الى الاسلام فمات عليه. فانه يعد صحابيا على الاصح. وقوله ولو تخللتن - 00:28:32
ردة حكم زائد عن الحقيقة. حكم زائد عن الحقيقة. فيكفي ان يقال ان الصحابي هو من صحب النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام مؤمنا به ومات على الاسلام ويكون ما بعده حكما يحتاج اليه عند تعلقه بمن عرظت له ردة ثم - 00:28:53
رجع الى الاسلام وثالثها المقطوع وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى التابعي. ما ينتهي فيه الاسناد الى التابع تصريحا او حكما من قول او فعل من قول او فعل او - 00:29:21
تقرير وبعبارة الخص ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف ما الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف. وعرف التابعي بقوله وهو من لقي الصحابي - 00:29:41
ذلك والاشارة فيه متعلقة بالقي مع عدم شرط كونه مسلما مؤمنا به. لان ذلك يختص بالصحبة. لان ذلك يختص بالصحبة. فلو قدر فلو قدر ان رجلا لقي صحابيا وكان حين لقيه - 00:30:01
غير مؤمن ثم امن بعد ذلك فانه عندهم يدخل في التابعين جزم به صاحب قفو الاثر جزم به صاحب قفو الاثر. فشرط مؤمنا به يختص ابي مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:33
وقول المصنف ومن دون التابعي فيه مثله يعني ان ما اضيف الى ما دون التابع يسمى مقطوعا. ان ما اضيف الى ما دون التابعي يسمى مقطوعا ولم يدخله في تعريف المقطوع لان الغالب انحصار المرويات فيما كان عن النبي صلى الله عليه - 00:30:58
سلم او الصحابة او او التابعين. فان جمهور ما في كتب الرواية هو عن هذه الطبقات الثلاثة اه وما وراء ذلك مما يروى عن تابع التابعين فمن بعدهم يكون ملحقا بالمقطوع - 00:31:22
لكن على وجه التبع لا على وجه الاصالة. فيكون المقطوع باعتبار الاصالة والتبعية نوعان فيكون المقطوع باعتبار الاصالة والتبعية نوعين احدهما المقطوع الاصلي وهو ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف - 00:31:42
والاخر المقطوع التابع وهو ما اضيف الى ما دون التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف وما كان كذلك لا يطلق بكونه مقطوعا بل يقيد فيقال مقطوع عن فلان - 00:32:09
بل يقيد فيقال مقطوع عن فلان. لان اطلاق اسم المقطوع يختص بما اضيف الى التابعي ويقال للموقوف والمقطوع الاثر ويقال للموقوف والمقطوع الاثر. ولا يسمى المرفوع عند المصنف اثرا. ولا يسمى المرفوع عند المصنف - 00:32:32
اثرا ومن اهل الحديث من يسمي المرفوع والموقوف والمقطوع كلها اثار فيطلقون اسم الاثر على الخبر العام المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن دونه كما جرى على ذلك من سموا كتبهم بهذا الاسم كالطحاوي صاحب مشكل الاثار - 00:32:55
اب هو البيهقي صاحب السنن والاثار معرفة السنن والاثار. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة علية كشعبة. فالاول العلوم - 00:33:26
المطلق والثاني النسبي وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه وفيه البدل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك. وفيه المساواة وهي استواء عدد للاسناد من الراوي الى اخره ما عسنا لاحد المصنفين وفيه المصافحة وان الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف ويقابل العلو باقسامه النزول - 00:33:43
ان السند هو سلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن هو سلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن. وهذه السلسلة يقل عدد الرواة فيها ويكثر ووقع التمييز بين القلة والكثرة عند اهل الفن باسم العلو والنزول. فالسند العالي عندهم فالسند - 00:34:03
العالي عندهم هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. او الى امام ذي صفة عليا - 00:34:29
او الى امام ذي صفة علية والسند النازل هو السند الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة علية وكل

منهما نوعان مطلق ونسبي - 00:34:49
فالسند العالي مطلقا هو الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. واستند العالي نسبيا هو الذي قل عدد رواة - 00:35:15
الى امام بصفة علية والسند النازل مطلقا هو الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم والسند النازل نسبيا هو الذي كثر عدد رواته الى امام ذي صفة علية - 00:35:33
والمراد بالامام بالصفة العلية الموصوف بالتقدم في العلم الموصوف بالتقدم في العلم فمثلا ممن كان ممن كان موصوفا بالتقدم في العلم في القرن الماضي العلامة نذير نذير حسين جواد علي الدهلوي رحمه الله المتوفى سنة عشرين بعد الثلاثمائة والالف. فان هذا الرجل كان موصوفا بالتقدم - 00:35:55
في العلم وتلمذ له كثير من الناس من اكثر بلاد الدنيا فله تلاميذ من كل الارض فمن عجائب ذلك ان له تلاميذ من المغرب وله تلاميذ من الصين وهو رجل كان في دهلي في مدرسة صغيرة رحمه الله تعالى لكن الله كتب له ما كتب من النفع وتلمذ له جماعة من - 00:36:28
علماء الحجاز ونجد البلاد التي تسمى اليوم باسم الخليج على اختلاف دولها. فاخذوا عنه واستفادوا منه. واليوم اقل واعلى ما يكون وبين من يروي وبين هذا العالم ان يكون اثنان. يعني تلميذه وتلميذ تلميذه. فاذا رويت اليه - 00:36:56
صار هذا العلو بهذه الطبقة صار مسماه علوا نسبيا علوا نسبيا وممن مات قريبا من هذه الطبقة شيخكم عبدالعزيز البلجرامي رحمه الله المتوفى عن تسع وتسعين سنة فان هذا الرجل استجزته لاصحابي الاخرين عني. وهو اخذ عن عالم كبير - 00:37:21
من العلماء من تلاميذ نذير حسين رحمه الله تعالى. فيكون هذا علوا نسبيا يعني الى ذلك العالم رحمه الله تعالى والعلو والنزول النسبيان لهما اقسام اربعة هي الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة - 00:37:47
فهذه هي اقسام الحديث العالي واقسام الحديث النازل فاولها الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه. والثاني البدل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك - 00:38:10
وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك يعني من غير طريقه والثالث المساواة وهي استواء عدد رواة الاسناد من الراوي الى اخره وهي استواء عدد رواة الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين - 00:38:39
والرابع المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف والمراد بالوصول ان يروي المسند حديثا ان يروي المسند حديثا بسنده من غير طريق المصنفين المشهورين ان يروي المسند حديثا بسنده من غير طريق المصنفين المشهورين - 00:39:04
فيلاقيه في شيخه او من فوقه. فيلاقيه في شيخه او من فوقه اي يتفق اسناده مع اسناد ذلك كالمصنف في الشيخ او من فوقه نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى فان تشارك الراوي ومن روى عنه في السن واللقي فهو الاقران كل منهما عن الاخر فالمدبج ويروى عن من دونه - 00:39:39
الاكابر عن الاصاغ ومنه الاباء وعن الابناء وفي عكسه كثرة ومنه من روى عن ابيه عن جده وان اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما فهو السابق عن اثنين متفقين اسمي ولم يتميزا فباختصاصه باحدهما يتبين المهمل. ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة - 00:40:04
ستة انواع من علوم الحديث يجمعها صلة الراوي بغيره من الرواة يجمعها صلة الراوي بغيره من الرواة وهي من اللطائف الاسنادية. وهي من اللطائف الاسنادية اولها الاقران وهو ان يشترك الراوي ومن روى عنه في السن والقي. وهو ان يشترك الراوي ومن روى عنه في - 00:40:24
جني والقي. وثانيها المدبج وهو ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن او اللقي احدهما عن الاخر ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن او اللقي احدهما عن الاخر - 00:40:55

فاذا وقعت منفعة الرواية مبادلة بينهما سمي مدبجا. واذ لم تقع المبادلة سمي وهو الاول وثالثها لا كابر عن الاصاغر. وهو ان يروي الراوي عن من دونه. ومنه رواية الاباء عن الابناء - 00:41:22

ورابعها الصاغر عن الاكابر وهي عكس المتقدم وفيها كثرة لانها الاصل فالاصل ان يأخذ الاصاغر عن الاكابر الحب كرواية الرجل عن ابيه عن جده وانفع العلم للمتلقي ما اخذه عن الاكابر - 00:41:46

والاكابر هم الجامعون بين كبرهم في العلم والسن والاكابر هم الجامعون في كبرهم بين العلم السن فهذا انفع ما يكون فيه التلقي. ومن دونهم ينتفع به على وجه التبع. لا ان يستقل بالانتفاع - 00:42:13

به مع ترك الاكابر في السن والعلم. فمن هو اكبر سنا وعلما مقدم في الاخذ عنه وينتفع بغيره على وجه التبعية لا على وجه الاستقلال. فمن الجهل والتقصير في معرفة العلم. ان يقتصر ملتمس العلم - 00:42:36

على الاخذ عن من هو في مثل اسناننا مع وجود من هو اقدم منا في العلم والسن. فينبغي ان المرء فسحة ما اوتي اولئك من العمر فيأخذ عنهم. وخامسها السابق واللاحق. وهو - 00:42:56

ان يشترك اثنان في الرواية عن شيخ ان يشترك اثنان في الرواية عن شيخ ويتقدم موت احدهما. ويتقدم موت احدهما. وسادسها المهمل وهو من سمي ولم ينسب وسادسها المهمل وهو من سمي ولم ينسب - 00:43:16

ما الفرق بينه وبين المبهم صالح احسنت ان المبهم لا يسمى اما هذا يسمى ومن طرق معرفة المهمل اختصاص الراوي باحد شيخيه متفقي الاسم ومن طرق معرفته اختصاص الراوي باحد شيخيه متفقي الاسم - 00:43:45

تألا تعلم له رواية الا عن واحد منهما او انه يعلم منه اذا اطلق ذكر الاسم فيريد احدهما اشتهارا كمن يحدث عن سفيان وسفيان يعني عن سفيان ابن عيينة وسفيان - 00:44:15

الثوري فاذا اطلق كان عنده في عرفه سفيان الثوري كمحمد بن سلام البيكندي جلالة سفيان الثوري في العلم وكبره في السن. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وان جحد الشيخ مرويه جزما رد او احتمالا قبل في الاصح وفيه من حدث ونسي. ذكر المصنف رحمه الله - 00:44:36

ومن مسائل علوم الحديث حكم المروي الذي جحده راويه فجعل له حالين حكم المروي الذي جحده راويه فجعل له حالين اولاهما من جحد مرويه جزما من جحد مرويه جزما وحكمه رد المروي - 00:45:03

والثانية من جحد مرويه احتمالا فيقبل على الاصح ويتفرع عن هذه المسألة من حدث ونسي وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه. وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه ثم - 00:45:28

صار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه ثم صار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه. وذلك منه قبول لخبره. وذلك منه قبول لخبره لكنه احتاط في روايته فحدث به عن تلميذه عن نفسه - 00:45:52

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وان اتفق الرواة في صيغ الاداء او غيرها من الحالات فهو المسلسل. ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو الحديث المسلسل - 00:46:16

وهو على ما ذكره الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وصيغ الاداء سمعت وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم قرئ عليه وانا اسمع ثم انبأني ثم ناولني ثم شافاني ثم - 00:46:32

كتبينية ثم عنه ونحوها. فالاولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فمع غيره واولها اصلحها وارفعها في الاملاء. والثالث والرابع لمن قرأ بنفسه فان فهمك الخامس والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو اجازتك عنه وعنعنة المعاصر محمولة على السماع الا من المدلس وقيل يشترط ثبوت لقائهما - 00:47:01

او لو مرة وهو المختار واطلقوا المشابهة بالاجازة المتلفظ بها والمكاتبة في الاجازة المكتوم بها واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة وكذا الشرط اذا في الولادة والوصية بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة بذلك كالاجادة العامة

وللمجهول والمعدوم على الاصح في جميع - 00:47:21
ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو صيغ الاداء وهي الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند نقل الحديث. وهي الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند نقل الحديث وعدها المصنف ثماني مراتب. الاولى سمعت وحدثني وهما لمن سمعا - 00:47:41
وحده من لفظ الشيخ فان جمع فقال سمعنا او حدثنا فمع غيره. وسمعت وسمعنا هي ارفع الصيغ في الاملاء والثانية اخبرني واخبرنا اخبرني وقرأت عليه لمن قرأ بنفسه فان جمع قال فان جمع فقال اخبرنا وقرأنا عليه كانت كالثالثة - 00:48:09
وهي ما قرئ عليه وانا اسمع. فاذا قال الراوي اخبرنا فلان فهو بمنزلة قوله قرئ عليه وانا ما اسمع والرابعة انبأني والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو للاجازة كعن - 00:48:41
والخامسة ناولني واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة كما ذكر المصنف. والسادسة شافهني واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها فمن اجازه شيخه مشابهة قال شافهني فلان - 00:49:04
والسابعة كتب الي واطلقوا المكاتبة في الاجازة المكتوب بها والثامنة عن ونحوها فقال وان ثم ذكر المصنف حكم عنعنة الراوي المعاصر من حيث حملها على الاتصال او الانقطاع. وتوضيحها ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له حالان - 00:49:32
ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له حالان. احداهما ان تكون عنعنته عن غير معاصر له ان تكون عنعنته عن غير معاصر له. فروايته منقطعة بلا شك والاخرى ان تكون عنعنته - 00:50:00
عن معاصر له فلا يخلو من احدى حالين ايضا. الاولى ان يكون مدلسا. ان يكون مدلسا فهذا العلماء عن عنته وفق مراتب ليس هذا محل بيانها. لكن عنعنة المدلس عندهم ربما اوجبت رد - 00:50:26
الحديث وللمصنف رحمه الله كتاب اسمه ايش ها يا خالد تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس تعرفونه طيب خذوا هذه الفائدة في احدى المكتبات في تركيا نسخة خطية في عهد المصنف كتب عليها احد تلاميذه - 00:50:51
ان مصنف هذا الكتاب رجع عنه وله مصنف كبير غير هذا. فهذه فائدة يحتاج اليها في دراسة هذا الكتاب والثانية ان يكون بريئا ان يكون بريئا من التدليس فهو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره المصنف في عنعنته - 00:51:18
فقيل تحمل على السماع مطلقا. فقيل تحمل على السماع مطلقا. وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وقيل يشترط يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة. او حكما القرائن وهو المختار وهذه الصيغ التي نثرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل. وهي ثمانية - 00:51:46
اولها السماع من لفظ الشيخ السماع من لفظ الشيخ والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي سمعت وحدثني والثانية القراءة عليه. وتسمى العرض والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي اخبرني وقرأت عليه وقرأ عليه وانا اسمع وكذلك انبأني عند المتقدمين. والثالث الاجازة - 00:52:22
والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي التصريح بها كأن يقول اجازني فلان بكذا او اخبرني اجازة والمتأخرون يعبرون عنها بعن كما سلف. والرابعة المناولة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي ناولني والخامس المكاتبة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي كتب الي - 00:52:53
والسادس الوصية والصيغة المستعملة للتعبير عنها اوصى الي فلان والسابع الاعلام والصيغة المستعملة للتعبير عنه هي اعلمني فلان والثامن الوجادة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي وجدت بخط فلان. او قرأت بخط فلان - 00:53:28
او في كتاب فلان بخطه واشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام فلا بد من زيادة واجاز لي مع صيغها المتقدمة. فمثلا في يقول وجدت بخط فلان واجاز لي روايته عنه. والاذن هنا هو الاجازة واباحة الرواية - 00:54:01
والمراد بالوجادة والمراد بالوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه. ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره. والمراد بالاعلام اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه - 00:54:27
اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه. والمراد بالوصية بالكتاب ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره ان يعهد الراوي

بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او موته - 00:54:57
فان اذن للراوي فيما مضى صحت الرواية له. والا فلا عبرة بها كالاجازة العامة لاهل العصر كان اجزت من ادرك حياته او الاجازة للمجهول كان كان يجيز مبهما او مهملا كان يقول اجزت رجلا او اجزت محمدا او الاجازة للمعدوم كان يقول اجزت لمن - 00:55:18
سيولد لفلان فهذه كلها لا عبرة بها على الاصح على ما اختاره المصنف وفي بعضها نزاع ليس هذا حل بيانه. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ثم رواة اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم فهو المتفق والمفترق - 00:55:45
ويترقب منه ومما قبله وانواع منها ان يحصل الاتفاق والاشتباه الا في حرف او حرفين او بالتقديم والتأخير ونحو ذلك. ذكر المصنف رحمه الله ثلاثة من انواع علوم الحديث تتعلق باتفاق اسماء الرواة واختلافها. تتعلق باتفاق اسماء الرواة واختلافها. اولها - 00:56:05
المتفق والمفترق وهو ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا. ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم. اي اعيانهم وثانيها المؤتلف والمختلف وهو وهو ما اتفقت فيه الاسماء خطا واختلفت نطقا. وهو ما اتفقت فيه اسماء خطاء واختلفت - 00:56:38
نطقا والثالث المتشابه وهو ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء. ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء. او بالعكس او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة فللمتشابه ثلاث صور. فللمتشابه ثلاث صور. الاولى ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت - 00:57:12
الاباء انتهى بنا البيان الى ان المتشابه له ثلاث صور. الاولى ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء والثانية ما اتفقت فيه الاباء واختلفت الاسماء والثالثة ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة - 00:57:45
ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة. ويترتب منه ومما قبله انواع متعددة باعتبار الاتفاق والاشتباه الا في حرف او حرفين او تقديم او تأخير. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى خاتمة ومن المهم معرفة طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة - 00:58:18
ومراتب الجرح واسواها الوصف بافعالك اكذب الناس ثم دجال او وضاع او كذاب واسألها لين او سيء الحفظ او فيه ادنى مقال. ومراتب التعديل افعالك اوثق الناس ثم ما تأكد بصفة او صفتين كثقة ثقة او ثقة حافظ وادناها ما اشعر بالقرب من اسفل التجريح كشيخ. وتقبل - 00:58:45
العارفين باسبابها ولو من واحد على الاصح. والجرح مقدم على التعديل ان صدر مبينا من عارف باسبابه فان خلع عن تعديل قبل مجملا على المختار المسمين واسماء المكنيين ومن اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته ومن كثرت كناهوته. ومن وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته ومن - 00:59:05
الى غيابه او الى غير ما يسبق للفهم وما اتفق اسمه واسم ابيه وجده. او اسم شيخه وشيخ شيخه فصعدهم اتفق اسم شيخه والراوي عنه. ومعرفة الاسماء المجردة والمفردة وكذا الكنى والالقاب والانساب وتقع الى القبائل والاوطان بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة. والى الصنايع والحرف ويقع فيها الاتفاق والاشتباه - 00:59:25
ما يقدر ومعرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرقة وبالحلف ومعرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء وصلة في كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه وتصنيفه على المسانيد او الابواب او العلن او الاطراف ومعرفة سبب الحديث وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي يعلم - 00:59:45
وصنفوا في غالب هذه الانواع وهي نقل محض ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل وحصرها متعسر فلتراجع وقتها والله الموفق والهادي لا اله الا هو. ختم المصنف رحمه الله كتابه بهذه الجملة المنبهة - 01:00:05
على طائفة من المهمات التي ينبغي للمشتغل بالحديث ان يعتني بها. اولها طبقات الرواة والمراد بالطبقة قوم يجتمعون قوم من الرواة يجتمعون في سن او يجتمعون في سن او اخذ. والمراد بالاخذ لقاء المشايخ - 01:00:25
والثانية مواليدهم اي تاريخ ولادة الرواة والثالثة وفياتهم اي تاريخ موتهم والرابعة بلدانهم التي نزلوا بها والخامسة احوالهم اي من

جهة العدالة والتجريح والجهالة ثم ذكر المصنف اربع مسائل تتعلق بالجرح والتعديل - 01:00:54
بيانها بعد صلاة العشاء باذن الله. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - 01:01:28